

From: <Jordan Chamber of Commerce (Diwan) <diwan@jocc.org.jo  
Sent: Wednesday, February 26, 2025 11:37 AM  
To: Jordan Chamber of Commerce (Diwan)  
Subject: بلاغ رقم 10 لعام 2025 / أجور الشحن البحري  
Attachments: بلاغ رقم 10.pdf

السادة أعضاء مجلس إدارة غرفة تجارة الأردن المحترمين

الجهة الوارد منها الكتاب: دائرة الجمارك  
الموضوع: بلاغ رقم 10 لعام 2025 / أجور الشحن البحري

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أهدي سعادتكم أطيب التحيات، وأرجو ان أرفق لكم نسخة عن الكتاب الوارد من دائرة الجمارك رقم 5353/161/5/17 تاريخ 2025/2/25، بخصوص قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (2441) والصادر بموجب الكتاب رقم 4435/1/11/23 تاريخ 2025/2/20، المتضمن تجديد العمل بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095) تاريخ 2024/1/21 ولمدة 3 شهور اعتباراً من تاريخ 2025/2/20، حول الاعفاء من الرسوم والضرائب والبدلات المترتبة على أجور الشحن البحري الزائدة عن السقف وحسب الكشف المرفق في بلاغ رقم (4) لعام 2024 تنفيذاً لأحكام البنود (ثانياً، ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095).

أرجو سعادتكم التكرم بالإطلاع والايعاز لإجراء ما ترونه مناسباً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

فراس سلطان  
النائب الثاني لرئيس مجلس الإدارة



غرفة تجارة الأردن  
هاتف: +962 6 5902040  
فاكس: +962 6 5902051





وزارة المراكب البحرية  
دائرة الجمارك

الرقم 1715/161/5353  
التاريخ 25/2/2025  
الموافق

بلاغ رقم ( 10 ) لعام 2025

الموضوع: أجور الشحن البحري.

لاحقاً للبلاغات أرقام (4) لعام 2024 و (9) لعام 2024 و (13) لعام 2024 والمتضمن الاعفاء من الرسوم والضرائب والبدلات المترتبة على أجور الشحن البحري الزائدة عن السقف وحسب الكشف المرفق في بلاغ (4) لعام 2024 تنفيذاً لأحكام البنود (ثانياً، ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095).

أرفق قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (2441) والصادر بموجب الكتاب رقم 4435/1/11/23 تاريخ 2025/02/20 والمتضمن تجديد العمل بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095) تاريخ 2024/01/21، ولمدة (3) شهور اعتباراً من تاريخ 2025/02/20.

عميد جمارك  
المدير العام بالوكالة  
محمود موسى التيتي

دائرة الجمارك  
مديرية خدمة الجمهور والمتابعة  
قسم المتابعة والتوثيق  
صادر  
2

رئيسة لـ  
رئيسة الوزراء  
معالى وزير الصناعة والتجارة والتموين  
معالى وزير النقل  
معالى وزير المالية  
سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن  
سعادة رئيس غرفة صناعة الأردن  
غوب أصحاب شركات التخليص  
مدير مركز جرداء المتبة  
مديرية الشؤون القانونية  
مديرية الشؤون القانونية  
مديرية الرقابة والتفتيش



الجمهورية العربية السورية



وزارة التجارة  
دائرة الجمارك

الرقم ٢٥٢٥ / ٤ / ١٤٤٥  
التاريخ 2024/1/31  
الموافق

بلاغ رقم ( ٤ ) لسنة 2024

مدير  
رئيس

**الموضوع:** الاعفاء من الرسوم والضرائب  
والبدلات المترتبة على أجور الشحن

تنفيذاً لاحكام البنود (ثانياً ، ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095) المتخذ  
بجلمسته المنعقدة بتاريخ 2024/1/21 موضوع كتاب دولة رئيس الوزراء رقم 4640/1/11/23  
تاريخ 2024/1/24 وسنئداً الى الصلاحيات المقررة بتحويل دائرة الجمارك باتخاذ الإجراءات  
والشروط اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار .

أقرر اتباع الآلية التالية لتنفيذ مضمونه وكما يلي:

**أولاً:** يتم اعفاء جميع البضائع الواردة عبر الشحن البحري من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها  
ضريبة المبيعات العامة والخاصة والبدلات المترتبة على أجور الشحن على السقف الأعلى  
لاجور الشحن للحاويات الواردة من الدول المصدرة للبضائع وحسب سعة الحاوية وفق للجدول  
التالي:

الدولة المصدرة للبضائع	السقف الأعلى لاجور الشحن لحاوية (20) قدم بالدولار	السقف الأعلى لاجور الشحن لحاوية (40) قدم بالدولار
شرق آسيا والشرق الأقصى	1800	3000
أوروبا	1800	3000
أمريكا	1800	3000

ثانياً: اعفاء الاستفاداة من الاعفاء المقرر على ارتفاع أجور الشحن يتم التصريح على متن البيان  
الجمركي باجور الشحن الحقيقية للصفحة (الفعلية) وعلى ان يتم التحفظ في الحقل (9) من  
البيان الجمركي بطلب الاعفاء على ارتفاع أجور الشحن وفقاً لما هو محدد بالجدول اعلى  
تطبيقاً لقرار مجلس الوزراء الصادر رقم (15095) لسنة 2024.

**ثالثاً:** يقوم المركز الجمركي بالتحقق من أجور الشحن الفعلية ونسبة الاعفاء المقرر وحسب  
مضمون قرار مجلس الوزراء والجدول اعلاه.

٤  
٥  
٦  
٧  
٨  
٩  
١٠  
١١  
١٢  
١٣  
١٤  
١٥  
١٦  
١٧  
١٨  
١٩  
٢٠  
٢١  
٢٢  
٢٣  
٢٤  
٢٥  
٢٦  
٢٧  
٢٨  
٢٩  
٣٠  
٣١  
٣٢  
٣٣  
٣٤  
٣٥  
٣٦  
٣٧  
٣٨  
٣٩  
٤٠  
٤١  
٤٢  
٤٣  
٤٤  
٤٥  
٤٦  
٤٧  
٤٨  
٤٩  
٥٠







وزارة المالية  
الديوان العام  
الوارد 5529  
التاريخ 20/02/2025 الوقت 12:46  
يحول إلى معالي وزير المالية



وزارة المالية

وزارة المالية

الرقم ٤٤٣٥ / ١ / ١١ / ٢٢  
التاريخ ٢١ / شعبان / ١٤٤٦  
الموافق ٢٠٢٥/٠٢/٢٠



معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين  
معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم (٥٢٩٢/١/٢/٩) تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٧

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (١٥٠٩٥) تاريخ ٢٠٢٤/١/٢١، المتعلق  
ب(الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات العامة والخاصة  
والبدلات المترتبة على ارتفاع أجور الشحن البحري على البضائع، وشمول جميع  
البضائع الواردة عبر الشحن البحري بهذه الإعفاءات) وعلى النحو المبين فيه، والكتاب  
المشترك لمعاليتكم، ونظراً لاستمرار ارتفاع كلف الشحن كما كانت عليه قبل  
تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٧، وبهدف تخفيض الكلف على القطاعين الصناعي والتجاري في  
ظل الأوضاع الاقتصادية التي شهدتها الحركة التجارية نتيجة الأوضاع الإقليمية، قرر  
مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٨ الموافقة على تجديد العمل  
بقراره المشار إليه أعلاه لمدة (٣) شهور وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/  
رئيس مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس  
نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/  
رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاستهلاكية المدنية  
نسخة/إلى معالي وزير الداخلية  
نسخة/إلى معالي وزير الصحة/ رئيس مجلس  
إدارة المؤسسة العامة للغذاء والدواء  
نسخة/إلى معالي وزير النقل  
نسخة/إلى معالي رئيس مجلس مفوضي سلطة  
منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة  
نسخة/إلى عطفة رئيس ديوان المحاسبة  
نسخة/إلى عطفة رئيس مجلس إدارة الشركة العامة  
الأردنية للصوامع والتموين  
نسخة/إلى عطفة أمين سر مجلس الوزراء  
قرار رقم (٢٤٤١)

السيد عبد العزيز العنبر  
السيد عبد العزيز العنبر

١٢/٥/٢٠٢٥